

الدكتور: هشام المراكشي

أستاذ باحث بجامعة شعيب الدكالي

كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بالجزيرة

الوسيط في القانون الدولي الخاص المغربي دراسة في

قانون الحالة المدنية المغربية

قانون الجنسية المغربية

تنازع القوانين في مجال الأحوال الشخصية

التركة الشاغرة في القانون الدولي الخاص

تنازع القوانين في مجال العقود والمعاملات المالية

تنازع الاختصاص القضائي الدولي

تنفيذ الأحكام الأجنبية بالمغرب

تقييد المحررات الصادرة بالخارج بالسجلات العقارية

شهادة الأبوستيل

الطبعة الأولى
1446 هـ / 2025 م



الفهرس

7	مقدمة
7	أولاً: نشأة القانون الدولي الخاص
7	ثانياً: تعريف القانون الدولي الخاص
8	ثالثاً: الطبيعة القانونية للقانون الدولي الخاص
9	رابعاً: مصادر القانون الدولي الخاص
9	1 - التشريع
10	2 - العرف
10	3 - القضاء
10	4 - الاتفاقيات والمعاهدات الدولية
11	خامساً: موضوعات القانون الدولي الخاص
13	الباب الأول: أحكام الحالة المدنية
17	الفصل الأول: التنظيم الإداري لمكاتب الحالة المدنية
17	المبحث الأول: وثائق الحالة المدنية والفئات المخول لها مسك الحالة المدنية
18	المطلب الأول: حجية وثائق الحالة المدنية ونطاق تطبيق القانون
18	الفقرة الأولى: القيمة القانونية والثبوتية لوثائق الحالة المدنية
19	الفقرة الثانية: نطاق تطبيق قانون الحالة المدنية
19	• تساؤل: ما المقصود بجميع المغاربة؟
20	• تساؤل: ما المقصود بالتراب الوطني؟
20	• تساؤل: هل يطبق قانون الحالة المدنية المغربي على عديمي الجنسية واللاجئين؟
21	المطلب الثاني: مهام ضباط الحالة المدنية والرقابة على أعمالهم
21	الفقرة الأولى: الأشخاص المؤهلين لحمل صفة ضابط الحالة المدنية
22	أولاً: الأشخاص الذين يحملون صفة ضابط الحالة المدنية داخل المغرب
22	ثانياً: الأشخاص الذين يحملون صفة ضابط الحالة المدنية خارج المغرب
23	الفقرة الثانية: مراقبة أعمال ضباط الحالة المدنية
24	أولاً: الجهات الإدارية
24	1 - الرقابة على أعمال ضباط الحالة المدنية داخل المغرب
24	2 - الرقابة على أعمال ضباط الحالة المدنية خارج المغرب

- 24..... ثانيًا: الجهة القضائية
- 25..... الفقرة الثالثة: مسؤولية ضابط الحالة المدنية
- 26..... أولاً: المسؤولية المدنية
- 26..... ثانيًا: المسؤولية الجنائية
- 27..... المبحث الثاني: التنظيم الإداري لمكاتب الحالة المدنية
- 27..... المطلب الأول: إحداث مكاتب الحالة المدنية
- 27..... الفقرة الأولى: إحداث مكاتب الحالة المدنية بالمغرب
- 28..... الفقرة الثانية: إحداث مكاتب الحالة المدنية بالخارج
- 28..... المطلب الثاني: المنظومة الرقمية والسجل الوطني
- 28..... الفقرة الأولى: المنظومة الرقمية
- 29..... الفقرة الثانية: السجل الوطني
- 31..... الفصل الثاني: منازعات الحالة المدنية
- 31..... المبحث الأول: رسوم الحالة المدنية ودورها في الإثبات
- 31..... المطلب الأول: رسوم الحالة المدنية
- 32..... الفقرة الأولى: رسم الولادة
- 33..... أولاً: الجهات المخول لها تسجيل الولادات
- 33..... • تساؤل: ما هي الجهة التي تصرح بالولد المجهول الأبوين
- 33..... • تساؤل: هل يتم تسجيل المولود الذي ولد ميتاً؟
- 34..... • تساؤل: كيف يتم تسجيل التوأم؟
- 34..... ثانيًا: آجال التصريح بالولادة والجزاء المترتب عن مخالفتها
- 35..... • تساؤل: ما هو الجزاء في حالة عدم احترام الآجال القانونية للتصريح؟
- 35..... ثالثًا: تضمين رسم الولادة لمراجع وثيقتي الزواج وانحلال ميثاق الزوجية
- 35..... • تساؤل: ما هي الجهة المكلفة بمراعاة ضابط الحالة المدنية للقيام بهذا التضمين؟
- 36..... الفقرة الثانية: رسم الوفاة
- 36..... أولاً: الجهات المخول لها التصريح بالوفاة
- 37..... • تساؤل: ما هي الجهة التي تقوم بالتصريح بالوفاة للجهة المجهولة الهوية؟
- 37..... • تساؤل: كيف يتم التصريح بوفاة المفقود؟
- 37..... ثانيًا: آجال التصريح بالوفاة
- 38..... المطلب الثاني: دور وثائق الحالة المدنية في الإثبات

- 38.....الفقرة الأولى: وثائق الحالة المدنية ودورها في إثبات النسب
- 40.....الفقرة الثانية: وثائق الحالة المدنية ودورها في إثبات الإرث
- 41.....الفقرة الثالثة: وثائق الحالة المدنية ودورها في إثبات الجنسية
- 43.....المبحث الثاني: الأسماء الشخصية والعائلية ومسطرة تصحيحها وتغييرها
- 44.....المطلب الأول: الأسماء الشخصية والعائلية
- 44.....الفقرة الأولى: الاسم الشخصي
- 44.....أولاً: شروط الاسم الشخصي
- 46.....ثانياً: تغيير الاسم الشخصي
- 46.....• تساؤل: ما هي الحالات التي تجيز تغيير الاسم الشخصي؟
- 48.....• تساؤل: هل يمكن للشخص الأجنبي تغيير اسمه الشخصي؟
- 49.....الفقرة الثانية: الاسم العائلي
- 50.....ثانياً: تغيير الاسم العائلي
- 51.....• تساؤل: ما هي الجهة المختصة بتغيير الاسم العائلي؟
- 51.....• تساؤل: ما هي الجهة المختصة في حالة رفض اللجنة العليا تغيير الاسم العائلي؟
- 52.....المطلب الثاني: تعيين وتصحيح بيانات رسوم الحالة المدنية
- 52.....الفقرة الأولى: الخطأ المادي
- 52.....أولاً: مفهوم الخطأ المادي وحالاته
- 53.....• تساؤل: ما هي حالات الخطأ المادي
- 53.....ثانياً: الجهة المكلفة بتصحيح الخطأ المادي
- 53.....• تساؤل: في حالة رفض الجهة المختصة تصحيح الخطأ المادي؟
- 54.....الفقرة الثانية: الخطأ الجوهرى
- 54.....أولاً: مفهوم الخطأ الجوهرى وحالاته
- 54.....ثانياً: الجهة المختصة بتصحيح الخطأ الجوهرى
- 55.....المطلب الثالث: تسجيل الخنثى وتغيير الجنس
- 57.....الباب الثاني: الجنسية
- 59.....فصل تمهيدى: النظرية العامة للجنسية
- 59.....المبحث الأول: الأحكام العامة للجنسية
- 59.....المطلب الأول: ماهية الجنسية وعناصرها
- 59.....الفقرة الأولى: نشأة الجنسية وتعريفها

59	أولاً: نشأة فكرة الجنسية
60	ثانياً: تعريف الجنسية
60	الفقرة الثانية: عناصر الجنسية
60	أولاً: الدولة الطرف المانح للجنسية
60	• تساؤل: هل يشترط في الدولة لكي تقوم بمنح جنسيتها أن يكون معترف بها؟
61	ثانياً: الأشخاص الذاتية والاعتبارية
61	المطلب الثاني: التنازع الإيجابي والسلبي
62	الفقرة الأولى: التنازع الإيجابي في قضايا الجنسية
62	أولاً: حالة الوطني متعدد الجنسيات
62	1 - الاعتراف بتطبيق جنسية دولة القاضي
64	2 - الاستثناءات الواردة على مبدأ ترجيح جنسية دولة القاضي
64	ثانياً: الأجنبي متعدد الجنسيات
64	1 - الترجيح بوقت اكتساب الجنسية
65	2 - معيار الجنسية الأقرب إلى أحكام جنسية دولة القاضي
65	3 - معيار الجنسية الفعلية
65	أ - نشأة فكرة الجنسية الفعلية
68	ب - موقف القانون والقضاء المغربيين من الجنسية الفعلية
69	الفقرة الثانية: التنازع السلبي (انعدام الجنسية)
70	المبحث الثاني: نشأة ومصادر الجنسية المغربية
70	المطلب الأول: التطور التاريخي للجنسية المغربية
70	الفقرة الأولى: ما قبل اتفاقية مدريد
71	• تساؤل: ما موقف اتفاقية مدريد من منح الجنسية المغربية؟
71	الفقرة الثانية: مرحلة الحماية
72	الفقرة الثالثة: مرحلة الاستقلال
72	المطلب الثاني: مصادر قانون الجنسية المغربي
73	الفقرة الأولى: التشريع الداخلي
73	الفقرة الثانية: المعاهدات الدولية
75	الفصل الأول: أحكام الجنسية المغربية الأصلية والمكتسبة
75	المبحث الأول: الجنسية الأصلية

- 75.....المطلب الأول: إسناد الجنسية الأصلية بناء على رابطة الدم
- 76.....الفقرة الأولى: مفهوم رابطة الدم
- 76.....الفقرة الثانية: شروط إسناد الجنسية الأصلية بناء على رابطة الدم
- 77.....أولا: شروط إسناد الجنسية الأصلية بناء على رابطة الدم من جهة الأب
- 77.....1 - أن يكون الأب مغربي
- 77.....• تساؤل: ما هو الوقت الذي يعتد به لمنح الأب جنسيته للمولود؟
- 78.....• تساؤل: ما هي الجنسية التي يحصل عليها الطفل في حالة وفاة الأب قبل الميلاد؟
- 78.....2 - إثبات علاقة النسب بين الأب والمولود
- 78.....ثانيا: شروط إسناد الجنسية الأصلية بناء على حق الدم من جهة الأم
- 79.....1 - أن تكون الأم مغربية
- 79.....2 - وجود علاقة بنوة بين الأم والمولود
- 79.....المطلب الثاني: منح الجنسية بناء على رابطة الإقليم
- 80.....الفقرة الأولى: ماهية حق الإقليم
- 80.....الفقرة الثانية: شروط إسناد الجنسية بناء على حق الإقليم
- 81.....أولا: أن يولد الطفل في المغرب
- 81.....ثانيا: أن يكون أبواه مجهولين
- 81.....• تساؤل: ما مصير التصرفات التي أبرمها مجهول الأبوين قبل بلوغه سن الرشد، عند ظهور أحد والديه؟
- 82.....المبحث الثاني: الجنسية المغربية المكتسبة وأثارها
- 82.....المطلب الأول: أسباب اكتساب الجنسية المغربية
- 82.....الفقرة الأولى: اكتساب الجنسية المغربية بحكم القانون
- 83.....أولا: اكتساب الجنسية المغربية عن طريق الولادة بالمغرب والإقامة به
- 83.....1 - الولادة في المغرب من أبوين أجنبيين ولدا بدورهما فيه
- 84.....2 - الولادة في المغرب من أب عربي أو مسلم، والإقامة فيه
- 84.....ثانيا: اكتساب الجنسية المغربية عن طريق الكفالة
- 85.....ثالثا: اكتساب الجنسية المغربية عن طريق الزواج
- 87.....الفقرة الثانية: اكتساب الجنسية المغربية عن طريق التجنيس
- 87.....أولا: اكتساب الجنسية المغربية عن طريق التجنيس العادي
- 88.....ثانيا: اكتساب الجنسية المغربية عن طريق التجنيس الاستثنائي

- 89.....الفقرة الثالثة: اكتساب الجنسية المغربية عن طريق الاسترجاع
- تساؤل: في حالة اكتساب الجنسية المغربية عن طريق الاسترجاع، هل تعتبر
- 90.....جنسية أصلية أم مكتسبة؟
- 91.....المطلب الثاني: آثار اكتساب الجنسية المغربية
- 91.....الفقرة الأولى: الآثار الفردية
- 91.....الفقرة الثانية: الآثار الجماعية لاكتساب الجنسية المغربية
- 93.....الفصل الثاني: زوال الجنسية المغربية
- 93.....المبحث الأول: فقدان والتجريد من الجنسية المغربية
- 93.....المطلب الأول: فقدان الجنسية المغربية
- 93.....الفقرة الأولى: مفهوم فقدان الجنسية
- 94.....الفقرة الثانية: حالات فقدان الجنسية
- 94.....أولا: حالة الفقد للتجنيس
- تساؤل: هل بمجرد تجنس المغربي بجنسية أجنبية يفقد الجنسية المغربية؟
- 95.....ثانيا: حالة حمل جنسية أجنبية أصلية
- 95.....ثالثا: فقد الجنسية المغربية كنتيجة لزواج المغربية من الأجنبي
- 95.....رابعا: حالة تخلي القاصر المتجنس حكما عن الجنسية المغربية
- خامسا: فقد الجنسية المغربية نتيجة لشغل وظيفة في مرفق عمومي أو في جيش
- 96.....أجنبي
- 97.....سادسا: حالة الولد المزداد من أب أجنبي وأم مغربية
- 98.....المطلب الثاني: التجريد من الجنسية
- 98.....الفقرة الأولى: حالات التجريد من الجنسية المغربية
- 98.....أولا: الاعتداء أو إهانة للملك أو أعضاء الأسرة الملكية
- 99.....ثانيا: عمل يعد جنائية أو جنحة تمس أمن الدولة الداخلي أو الخارجي
- 99.....ثالثا: القيام بأفعال تكون جريمة إرهابية
- 100.....رابعا: ارتكاب عمل يعد جنائية ترتبت عنها عقوبة تزيد على الخمس سنوات سجن
- 100.....خامسا: التهرب من القيام بالواجبات العسكرية
- سادسا: القيام بأفعال أو تصرفات لفائدة دولة أجنبية تتنافى مع صفته المغربية
- 101.....أو تمس بمصالح المغرب
- 101.....الفقرة الثانية: مسطرة التجريد

- 101.....أولاً: أن تكون جنسيته مكتسبة.
- 102.....ثانياً: ارتكاب الفعل داخل أجل عشر سنوات من الحصول على الجنسية المغربية.
- 102.....ثالثاً: الإعلان عن التجريد داخل أجل خمس سنوات.
- 102.....المطلب الثالث: سحب الجنسية.
- 103.....الفقرة الأولى: حالة سحب الجنسية للتجنيس الخاطئ.
- 104.....الفقرة الثانية: حالة استعمال الاحتيال للحصول على الجنسية المغربية.
- تساؤل: هل تسري مقتضيات سحب وثيقة التجنس على المجنس بالجنسية المغربية عن طريق الاسترجاع؟
- 104.....المبحث الثاني: الآثار المترتبة عن زوال الجنسية المغربية.
- 105.....المطلب الأول: الآثار المترتبة عن فقدان الجنسية المغربية.
- 105.....الفقرة الأولى الآثار الفردية.
- تساؤل: ما هو التاريخ الذي يبدأ فيه سريان فقدان الجنسية المغربية؟
- 105.....الفقرة الثانية: الآثار الجماعية لفقدان الجنسية المغربية.
- 106.....المطلب الثاني: الآثار المترتبة عن التجريد.
- 106.....الفقرة الأولى: الآثار الفردية للتجريد من الجنسية المغربية.
- 107.....الفقرة الثانية: الآثار الجماعية للتجريد.
- 109.....الفصل الثالث: الإثبات في الجنسية.
- 109.....المبحث الأول: إثبات حيازة الجنسية المغربية.
- تساؤل: على من يقع عبء الإثبات في منازعات الجنسية المغربية؟
- 109.....المطلب الأول: إثبات الجنسية المغربية الأصلية.
- 110.....الفقرة الأولى: الحالة الظاهرة.
- 111.....الفقرة الثانية: إثبات الجنسية الأصلية بجميع وسائل الإثبات.
- 111.....أولاً: دور القرائن في إثبات الجنسية المغربية.
- تساؤل: هل يمكن إثبات الجنسية المغربية بواسطة وثائق الحالة المدنية؟
- 112.....ثانياً: الإثبات بواسطة حكم قضائي.
- 113.....ثالثاً: الإثبات بشهادة الجنسية.
- 113.....المطلب الثاني: إثبات الجنسية المكتسبة.
- 114.....المبحث الثاني: طرق إثبات عدم التمتع بالجنسية المغربية.

- المطلب الأول: إثبات فقدان الجنسية المغربية 114
- المطلب الثاني: إثبات التجريد من الجنسية 115
- تساؤل: هل يمكن إثبات عدم التمتع بالجنسية المغربية بواسطة حكم قضائي؟ 115
- الفصل الرابع: المنازعات القضائية بشأن الجنسية 117
- المبحث الأول: الاختصاص وأنواع الدعاوى في المنازعات المتعلقة بالجنسية 117
- المطلب الأول: الاختصاص في المنازعات المتعلقة بالجنسية 117
- الفقرة الأولى: الاختصاص النوعي 117
- أولا: انعقاد الاختصاص للقضاء العادي 117
- تساؤل: هل الاختصاص ينعقد للمحكمة الابتدائية أم لأقسام قضاء الأسرة؟ 118
- ثانيا: اختصاص القضاء الإداري ومحكمة النقض 118
- 1 - اختصاص القضاء الإداري 118
- 2 - اختصاص محكمة النقض 118
- تساؤل: ما هي الجهة المختصة بتأويل المقتضيات الدولية المتعلقة بالجنسية؟ 118
- الفقرة الثانية: الاختصاص المحلي 119
- المطلب الثاني: الدعاوى المرتبطة بمنازعات الجنسية 119
- الفقرة الأولى: الدعوى الرئيسية 119
- أولا: الحالة التي يكون فيها المعني بالأمر هو المدعي 120
- تساؤل: ضد من توجه هذه الدعوى؟ 120
- ثانيا: الحالة التي يكون فيها المعني بالأمر مدعى عليه 120
- الفقرة الثانية: الدعوى بموجب الإحالة 120
- أولا: إقامة دعوى الإحالة من طرف النيابة العامة 121
- ثانيا: إقامة الدعوى بموجب الإحالة بطلب من أحد الأطراف 121
- تساؤل: ما هي المدة المسموح به للنيابة العامة أو للطرف المنازع في الجنسية لتقديم هذه الدعوى؟ 121
- الفقرة الثالثة: الدعوى الاعتراضية 121
- المبحث الثاني: المسطرة وخصوصية الأحكام الصادرة في قضايا الجنسية 122
- المطلب الأول: المسطرة المثبتة في قضايا الجنسية 122
- المطلب الثاني: خصوصية الأحكام الصادرة في قضايا الجنسية 123

125	الباب الثالث: تنازع القوانين
127	الفصل الأول: قاعدة الإسناد
127	المبحث الأول: ماهية قاعدة الإسناد وعناصرها
127	المطلب الأول: تعريف قاعدة الإسناد وخصائصها
127	الفقرة الأولى: تعريف قاعدة الإسناد
128	الفقرة الثانية: خصائص قاعدة الإسناد
128	أولا: قاعدة وطنية
128	ثانيا: قاعدة غير مباشرة
128	ثالثا: قاعدة محايدة
129	رابعا: قاعدة مزدوجة الجانب
129	المطلب الثاني: عناصر قاعدة الإسناد
129	الفقرة الأولى: الفكرة المسندة
130	الفقرة الثانية: ضابط الإسناد
130	الفقرة الثالثة: القانون المسند إليه
131	المبحث الثاني: تفسير قواعد الإسناد
131	المطلب الأول: التكييف
131	الفقرة الأولى: مفهوم التكييف ونشأته
132	أولا: قضية ميراث المالطي
132	ثانيا: قضية وصية الهولندي
132	ثالثا: قضية زواج اليوناني
133	رابعا: قضية أجدن
134	الفقرة الثانية: اتجاهات التكييف
134	أولا: الاتجاه القاضي بإخضاع التكييف لقانون القاضي
134	ثانيا: الاتجاه الثاني إخضاع التكييف للقانون المقارن
135	ثالثا: الاتجاه القاضي بإخضاع التكييف للقانون الأجنبي المختص
136	المطلب الثاني: الإحالة
137	الفقرة الأولى: أنواع الإحالة
137	أولا: الإحالة من الدرجة الأولى
137	ثانيا: الإحالة من الدرجة الثانية

138	الفقرة الثانية: صور الإحالة
138	أولا: التنازع الإيجابي
138	ثانيا: التنازع السلبي
139	الفصل الثاني: مركز القانون الأجنبي أمام القاضي الوطني
	المبحث الأول: الدفع بالنظام العام كآلية لاستبعاد القانون الأجنبي أمام القضاء الوطني
139	المطلب الأول: مفهوم النظام العام وشروط الدفع به
140	الفقرة الأولى: مفهوم النظام العام
141	الفقرة الثانية: شروط الدفع بالنظام العام
141	1 - إشارة قواعد الإسناد الوطنية لاختصاص القانون الأجنبي المخالف للنظام العام
142	2 - وجود رابطة بين النزاع المطروح ودولة القاضي
	المطلب الثاني: امتياز الديانة كآلية من آليات استبعاد القانون الأجنبي
142	الواجب التطبيق
142	الفقرة الأولى: انحلال الرابطة الزوجية بين طرفين أحدهما مغربي مسلم
	الفقرة الثانية: امتياز الديانة في العلاقات الدولية الخاصة التي تجمع بين أجنبيين
144	أحدهما مسلم
	المبحث الثاني: الغش نحو القانون أو مخالفة معاهدة دولية أو دولة غير معترف بها كمبررات لاستبعاد القانون الأجنبي
146	المطلب الأول: الغش نحو القانون أو التحايل على القانون
146	الفقرة الأولى: ماهية التحايل على القانون
147	الفقرة الثانية: آثار الدفع بالتحايل نحو القانون
147	• تساؤل: ما هو أثر هذا الاستبعاد على جنسية الشخص التي قام باكتسابها؟
	المطلب الثاني: استبعاد القانون الأجنبي للدولة غير المعترف بها أو لمخالفته
148	معاهدة دولية
148	الفقرة الأولى: استبعاد القانون الأجنبي للدولة غير المعترف بها
	الفقرة الثانية: استبعاد تطبيق القانون الأجنبي لتعارضه مع معاهدة دولية
149	مصادق عليها
	الفصل الثالث: تطبيقات لتنازع القوانين في القانون المغربي في مجال الأحوال الشخصية
151	

المبحث الأول: تنازع القوانين في الزواج والطلاق	151
المطلب الأول: تنازع القوانين في مجال الزواج	151
الفقرة الأولى: زواج المغاربة المقيمين بالخارج	152
أولا: أن يكون المغربيان مقيمين بالخارج	153
ثانيا: وجود الإيجاب والقبول	153
ثالثا: انتفاء الموانع	154
رابعا: الأهلية	154
خامسا: توفر الولي عند الاقتضاء	154
سادسا: عدم الاتفاق على إسقاط الصداق	154
• تساؤل: ما هو الحل إذا لم يتم الاتفاق على إسقاطه لكن لم يتم ذكره في العقد؟	154
سابعا: حضور شاهدين مسلمين في مجلس العقد	155
• تساؤل: هل تتم الإشارة في العقد إلى إسلامهما؟	155
• تساؤل: هل تشترط الذكورة في الشاهدين،	155
ثانيا: الشروط الشكلية	156
الفقرة الثانية: حالة الزواج المختلط وزواج الأجانب بالمغرب	157
أولا: الزواج المختلط	157
ثانيا: زواج الأجانب بالمغرب	158
أولا: الشروط الجوهرية	159
ثانيا: الشروط الشكلية	160
1- الخضوع للشكل المنصوص عليه في القانون الوطني للزوجين الأجنبيين	160
2- الخضوع للشكل المنصوص عليه في القانون المغربي	160
• تساؤل: تعدد جنسيات أحد طرفي عقد الزواج؟	160
المطلب الثاني: تنازع القوانين في انحلال العلاقة الزوجية	161
الفقرة الأولى: القانون الواجب التطبيق على طلاق المغاربة بالخارج	161
أولا: إخضاع طلاق المغاربة في الخارج للقانون المغربي	161
ثانيا: استبعاد القانون المغربي من قبل القضاء الأوروبي	163
الفقرة الثانية: المستحقات المالية للزوجة أثناء الطلاق	164
• تساؤل: هل يبت القضاء المغربي في الطلاق إذا كان الزواج باطلا؟	165
المبحث الثاني: تنازع القوانين بخصوص آثار انحلال العلاقة الزوجية	166

- المطلب الأول: النسب والحضانة في القانون الدولي الخاص المغربي 167
- الفقرة الأولى: النسب 167
- أولاً: البنوة الشرعية 168
- ثانياً: البنوة غير الشرعية 168
- الفقرة الثانية: الحضانة 169
- إشكالية: المصلحة الفضلى للطفل وامتياز الديانة 172
- المطلب الثاني: الكفالة والنفقة في القانون الدولي الخاص المغربي 173
- الفقرة الأولى: الكفالة في القانون الدولي الخاص 173
- أولاً: القانون الواجب التطبيق على الكفالة 174
- ثانياً: موقف القضاء الأوروبي من الكفالة 174
- الاتجاه الثاني القاضي باستبعاد القانون الواجب التطبيق على الكفالة 175
- الفقرة الثانية: النفقة في القانون الدولي الخاص 177
- أولاً: مفهوم النفقة 177
- ثانياً: القانون الواجب التطبيق على النفقة في العلاقات ذات العنصر الأجنبي 174
- المطلب الثالث: تنازع القوانين في الميراث والوصية 179
- الفقرة الأولى: ضوابط الميراث عند تنازع القوانين 179
- إشكالية: التوارث بين مسلم وغير مسلم 180
- تساؤل: ما موقف القضاء المغربي من توارث مسلم وغير مسلم؟ 181
- إشكالية الإسلام بعد وفاة المورث؟ 182
- الفقرة الثانية: تنازع القوانين في مجال الوصايا 182
- أولاً: الطبيعة القانونية لعقد الوصية 183
- تساؤل: ما هو موقف المشرع المغربي من شكل الوصية؟ 183
- الفقرة الثالثة: التركة الشاغرة في القانون الدولي الخاص 184
- أولاً: التركة الشاغرة للمغاربة المقيمين بالخارج 185
- ثانياً: تركة الأجانب بالمغرب 186
- تساؤل: هل تصح هنا أن تؤول تركة الهالك غير المسلم للدولة المغربية؟ 187
- الفصل الرابع: تنازع القوانين في مجال العقود والمعاملات المالية 189
- المبحث الأول: تنازع القوانين في مجال التعاقد 189

190	المطلب الأول: الشروط الجوهرية للعقد
190	الفقرة الأولى: الاختيار الصريح
191	الفقرة الثانية: الاختيار الضمني
194	المطلب الثاني: الشروط الشكلية للعقد
195	المبحث الثاني: تنازع القوانين بالنسبة للأموال
196	المطلب الأول: تنازع القوانين في الأموال العقارية
197	الفقرة الأولى: مبررات إخضاع العقار لموقعه
197	أولا: المبررات السياسية
197	ثانيا: المبررات القانونية
198	الفقرة الثانية: نطاق سريان قاعدة خضوع العقار لقانون الموقع
198	أولا: القانون الواجب التطبيق على الحقوق العينية الأصلية
198	ثانيا: الحقوق العينية التبعية
199	• تساؤل: ما هو القانون الواجب التطبيق على العقود الواردة على العقار؟
200	المطلب الثاني: القانون الواجب التطبيق على المنقول
201	الفقرة الأولى: القاعدة العامة خضوع المنقول لقانون موقعه
201	• تساؤل: ما هو القانون الذي تخضع له السفن والطائرات؟
201	الفقرة الثانية: تغير موقع المنقول «التنازع المتحرك»

الباب الرابع: تنازع الاختصاص القضائي الدولي وتذييل الأحكام الأجنبية

203	بالصفة التنفيذية
205	الفصل الأول: تنازع الاختصاص القضائي الدولي
206	المبحث الأول: أسس وقواعد الاختصاص القضائي الدولي للمحاكم الوطنية
	المطلب الأول: مفهوم الاختصاص القضائي الدولي للمحاكم الوطنية والقيود
206	الواردة عليه
206	الفقرة الأولى: تعريف الاختصاص القضائي الدولي وتمييزه عن تنازع القوانين
207	الفقرة الثانية: خصائص الاختصاص القضائي الدولي
207	أولا: قواعد الاختصاص القضائي الدولي قواعد مادية
208	ثانيا: قواعد الاختصاص القضائي الدولي قواعد أحادية الجانب
208	ثالثا: قواعد الاختصاص القضائي الدولي قواعد وطنية
	الفقرة الثالثة: القيود الواردة على حق الدولة في تنظيم الاختصاص الدولي

208	لمحاكمها
208	أولا: الدول الأجنبية والهيئات الدولية
209	ثانيا: الحصانة القضائية لرؤساء الدول الأجنبية والمبعوثين الدبلوماسيين
210	المطلب الثاني: تخلي القضاء الوطني عن اختصاصه الدولي
	الفقرة الأولى: التخلي عن الاختصاص القضائي الدولي لقيام ذات النزاع أمام محكمة أجنبية
210	الفقرة الثانية: نظرية التخلي عن الاختصاص القضائي بناء فكرة الارتباط
212	الفقرة الثالثة: التخلي عن الاختصاص القضائي بناء على ضابط الخضوع الاختياري
	المبحث الثاني: ضوابط الاختصاص القضائي الدولي للمحاكم المغربية
213	في ضوء مشروع قانون المسطرة المدنية 23/22
	المطلب الأول: ضوابط المعيار الشخصي في إسناد الاختصاص القضائي الدولي للمحاكم الوطنية
214	الفقرة الأولى: ضابط الجنسية
215	تساؤل في حالة تعدد الجنسيات ما هو القضاء المختص؟
215	• تساؤل: هل يشمل الاختصاص القضائي للمحاكم جنسية الأشخاص الاعتبارية؟
216	الفقرة الثانية: ضابط موطن أو محل إقامة المدعى عليه
217	الفقرة الثالثة: ضابط سلطان الإرادة
	• تساؤل: ماذا لو لم يحضر المدعى عليه للمحكمة رغم توصله بالاستدعاء، هل يعتبر هذا موافقة ضمنية؟
218	المطلب الثاني: الضوابط الموضوعية لإسناد الاختصاص القضائي الدولي للمحاكم الوطنية
219	الفقرة الأولى: ضابط موقع العقار
220	الفقرة الثانية: قضايا الأحوال الشخصية
220	أولا: دعوى النفقة
220	ثانيا: دعوى نسب القاصر أو الولاية على النفس أو المال
221	ثالثا: انحلال ميثاق الزوجية
222	رابعا: مسائل الأحوال الشخصية الأخرى
222	الفقرة الثالثة: الدعاوى المتعلقة بالمعاملات المالية والمسؤولية التقصيرية
222	أولا: المال الموجود بالمغرب

- 223..... ثانيًا: الالتزامات التعاقدية
- 224..... ثالثًا: المسؤولية التقصيرية
- 224..... رابعًا: مساطر صعوبات المقاولات المفتوحة بالمغرب
- 224..... خامسًا: دعاوى حق الملكية الفكرية
- 227..... الفصل الثاني: تنفيذ الأحكام والعقود الأجنبية
- 227..... المبحث الأول: تنفيذ الأحكام الأجنبية
- 227..... • تساؤل: ما القيمة القانونية للحكم الأجنبي قبل تذييله بالصيغة التنفيذية؟
- 229..... المطلب الأول: الاختصاص في دعوى تذييل الأحكام الأجنبية بالصيغة التنفيذية
- 229..... الفقرة الأولى: الاختصاص النوعي
- 229..... أولاً: قضايا الطلاق أو التطليق أو الخلع أو النسخ
- 229..... • تساؤل: هل هذا التعديل يشمل كذلك العقود الأجنبية المنهية للعلاقة الزوجية
- 229..... أم يقتصر على الأحكام فقط؟
- 230..... ثانيًا: قضايا الأحوال الشخصية الأخرى
- الفقرة الثانية: الاختصاص المحلي في دعوى تذييل الأحكام الأجنبية بالصيغة
- 231..... التنفيذية
- 232..... المطلب الثاني: شروط تذييل الأحكام الأجنبية بالصيغة التنفيذية
- 232..... • تساؤل: هل التذييل بالصيغة التنفيذية يشمل فقط الأحكام الصادرة عن دول تجمع
- 232..... بينها وبين المغرب اتفاقيات ثنائية؟
- 233..... الفقرة الأولى: صحة الحكم الأجنبي
- 234..... الفقرة الثانية: صدور الحكم الأجنبي عن محكمة مختصة
- 234..... • تساؤل: هل يراقب القضاء المغربي الاختصاص الداخلي للمحكمة الأجنبية
- 235..... مصدرة الحكم أم يكتفي بمراقبة الاختصاص الدولي فقط؟
- 236..... الفقرة الثالثة: عدم مناس الحكم الأجنبي بالنظام العام
- 239..... • تساؤل: هل يمكن التذييل الجزئي للحكم الأجنبي؟
- 240..... المبحث الثاني: تنفيذ العقود الأجنبية الصادرة بالخارج بالمغرب
- 241..... المطلب الأول: تذييل العقود الأجنبية بالصيغة التنفيذية
- 241..... الفقرة الأولى: إخضاع جميع العقود المعبرمة بالخارج لمسطرة التذييل
- 242..... • تساؤل: هل الفصل 432 من ق م م يشمل العقود المتعلقة بالأحوال الشخصية؟
- 243..... • تساؤل: ما هو الإجراء الواجب القيام به في حالة الشك في الوثيقة الأجنبية؟

244	الفقرة الثانية: عقود صادرة بالخارج مستثناة من التذييل بالصيغة التنفيذية
244	أولا: العقود العرفية
246	ثانيا: العقود الصادرة في فرنسا أو إسبانيا
	• تساؤل: هل العقود المحررة في هذين البلدين معفية من التذييل بالصيغة التنفيذية؟
246	ثالثا: العقود المبرمة بالقنصليات المغربية بالخارج
249	• تساؤل: هل الوثائق العدلية الصادرة بالقنصليات المغربية تخضع للتصديق؟
250	المطلب الثاني: العقود الخاضعة لشهادة الأوستيل
251	الفقرة الأولى: نطاق تطبيق اتفاقية الأوستيل
251	أولا: النطاق الترابي لاتفاقية الأوستيل
251	ثانيا: الوثائق المشمولة باتفاقية الأوستيل
252	• تساؤل: هل شهادة الأوستيل تعفي من التذييل بالصيغة التنفيذية؟
252	• تساؤل: هل تشمل اتفاقية الأوستيل الوثائق الصادرة عن فرنسا وإسبانيا؟
253	الفقرة الثانية: وقت سريان الاتفاقية
253	• تساؤل: ما هو الحل في حالة الإدلاء بوثائق عمومية أجنبية تحمل شكلية الأوستيل تعود لتاريخ لم تكن فيه الاتفاقية سارية المفعول بعد بلادنا؟
254	خاتمة
255	الملحق
257	قائمة المراجع
281	الفهرس
297	

إن مادة القانون الدولي الخاص، تعتبر مادة حيوية، يدرسها الطلبة خلال مسلك الإجازة، وقد تمت برمجتها في النظام الجديد لسلك الإجازة في مختلف الكليات بعدما كانت تدرس في بعضها فقط.

و كنت دائما أتساءل مع نفسي، ما سبب قلة الكتابات في مجال القانون الدولي الخاص؟ ووصلت إلى نتيجة مفادها، أن الكتابة في القانون الدولي الخاص، شاقة ومتعبة جدا، وتحتاج للنفس الطويل، فالباحث في هذا المجال لا يكتفي بمعرفة قانونه الوطني فقط، بل لا بد له من معرفة القانون الأجنبي، مما يصعب مهمته.

فضلا عن ضرورة الإلمام بموقف القضاء ليس الوطني بل المقارن، والذي قد يست في قضية وطنية، خاصة القضاء الأوروبي، بحكم الجالية المغربية المقيمة في البلدان الأوروبية.

و فضلا عن ذلك، فلا بد من الاطلاع على الاتفاقيات الدولية سواء الجماعية أو الثنائية، وبالنسبة للمغرب فهي كثيرة جدا، حيث أبرمت المملكة المغربية اتفاقيات ثنائية مع أزيد من 60 دولة، ويجب على الباحث الإلمام بها خاصة تلك المتعلقة بالمجال الأسري والتعاون القضائي، والتي قد تتضمن استثناءات على القاعدة القانونية الوطنية، وكما هو معلوم فعند التعارض ترجح الاتفاقية الدولية على القانون الداخلي.

ومما يصعب من مأمورية القانون الدولي الخاص كذلك، أن محاوره متعددة فبالإضافة إلى الجنسية نجد تنازع القوانين ومركز الأجانب وتنازع الاختصاص القضائي الدولي وتنفيذ الأحكام والعقود الأجنبية بالدولة الوطنية، وهذه المواد مرتبطة مع بعضها البعض، فلا يمكن دراستها إلا مشتملة، فهي ليست موضوعات متفرقة بل وحدة متكاملة، فلا يمكن فهم تنازع الاختصاص القضائي الدولي، دون فهم تنازع القوانين، ولا يمكن فهم هذا الأخير دون معرفة أحكام الجنسية.

وقد أضفنا نحن موضوعا آخر لموضوعات القانون الدولي الخاص، واعتبرنا أنه مهم جدا وهو محور قانون الحالة المدنية، خاصة في شقها المتعلق بإثبات الولادات والوفيات والنسب والجنسية، وغيرها من الموضوعات التي تتقاطع مع القانون الدولي الخاص.

